

الإمام النوراني



للإمام العلامة المحدث الفقيه
محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النوراني
رحمة الله تعالى

الطبعة الوحيدة التي اعتمدت ثلاث نسخ فطية
أهداها نفيسة مسند للإمام النوراني
من طريق الحافظ المزني ، ومن طريق الحافظ الزين العراقي



الإمام النوراني

الإمام النوراني



الحديث الأول

[الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ]

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ¹ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ² ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ
أَمْرٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . .
فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ³ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا
يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا . . فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .
رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ :

- 1- أمير المؤمنين : عمر رضي الله عنه ، هو أول من سُمِّي أمير المؤمنين .
- 2- قوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » المراد : لا تُحسبُ الأعمالُ الشرعيةُ إلاَّ بالنية .
- 3- قوله صلى الله عليه وسلم : « فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ » معناه : مقبولة .

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ

بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْبُخَارِيُّ .

وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ

النَّيْسَابُورِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي « صَحِيحَيْهِمَا » الَّذِينَ

هُمَا أَصْحَابُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ (١) .

* * *

(١) صحيح البخاري (١) ، وصحيح مسلم (١٩٠٧) .

الحديث الثاني

[مراتب الدين : الإسلام والإيمان والإحسان]

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ^(١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ . . . إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ¹ ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ ؟

1- لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ : هو بضم الياء من (يرى) .

(١) في النسخ المطبوعة : (نحن جلوس) وليست في النسخ الخطية ولا في « صحيح مسلم » ، فليتنبه ، و(نحن) : مبتدأ ، وخبره : متعلق (عند) .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْإِسْلَامُ أَنْ
تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمَ
الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ
إِنْ أَسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .

قَالَ : صَدَقْتَ ، فَعَجِبْنَا لَهُ ؛ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ !!

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ ؟

قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ،
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ »¹ قَالَ :
صَدَقْتَ .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ ؟

قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ . . .
فِيَّهِ يَرَاكَ » .

1 - قوله : « تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ ، وَشَرِّهِ » معناه : تعتقد أن الله تعالى قَدَّرَ الْخَيْرَ
وَالشَّرَّ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ ، وَأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ قَائِمَةٌ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
وَقَدْرِهِ ، وَهُوَ مَرِيدٌ لَهَا .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ ؟

قَالَ : « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ » .

قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا ^(١) ؟

قَالَ ¹ : « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ² ، وَأَنْ تَرَى الْأُحْفَاةَ الْعُرَاةَ

الْعَالَةَ ³ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ » .

1- قوله : « فأخبرني عن أمارتها » هو بفتح الهمزة ؛ أي : علامتها ، ويقالُ : (أمار) بلا هاء لغتان ، لكن الرواية بالهاء .

2- قوله : « تلد الأمة ربَّتها » أي : سيِّدتها ؛ ومعناه : أن تكثر السَّراري حتى تلد الأمة السُّرِّيَّة بنتاً لسيدها ، وبنْتُ السَّيِّدِ في معنى السيد ، وقيل : يكثرُ بيعُ السَّراري ، حتى تشتري المرأة أمَّها ، وتستعبدها جاهلةً بأنها أمُّها ، وقيل غير ذلك ، وقد أوضحته في « شرح صحيح مسلم » بدلائله وجميع طرقه [١٥٨/١-١٥٩] .

3- قوله : « العالة » أي : الفقراء ؛ ومعناه : أن أسافل الناس يصيرون أهلَ ثروة ظاهرة .

(١) في (ب) و (ج) : (عن أماراتها) والمثبت من الأصل ، ومن « صحيح مسلم » فتنبه .

ثُمَّ أَنْطَلَقَ ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا¹ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عُمَرُ ؛
 أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ ؟ »^(١) قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،
 قَالَ : « فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) .



1- قوله : (لبثتُ ملياً) هو بتشديد الياء ؛ أي : زمناً كثيراً ، وكان ذلك
 ثلاثاً ، هكذا جاء مبيناً في رواية أبي داوود [٤٦٩٥] ، والترمذي
 [٢٦١٠] وغيرهما .

(١) قوله : (ملياً) زمناً طويلاً ، وَرَدَ أنه قال ذلك بعد ثلاث ليالٍ ، وفي
 ظاهره ما يخالف حديث أبي هريرة ؛ وهو قوله : ثم أدبر ، فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ » فأخذوا ليردوه
 فلم يروا شيئاً . ويمكن الجمع بينهما : وهو أن عمر كان قد قام من
 المجلس ، فقال للحاضرين عنده : « ردوا عليَّ الرجل » ، وأخبر عمر
 بعد ثلاثٍ بأنه جبريل ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : « هو جبريل
 أتاكم يعلمكم دينكم » ففيه من الفقه : أن الإسلام والإيمان والإحسان
 كلها تُسَمَّى ديناً . اهـ هامش (أ)

(٢) مسلم (٨) .

الحديث الثالث

[أركان الإسلام]

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ،
وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١) .

* * *

(١) البخاري (٨) ، ومسلم (٢١/١٦) واللفظ له .

الحديث الرابع

[مراحل خلق الإنسان ، وتقدير رزقه وأجله وعمله]

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ
الْمُصَدِّوقُ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ
يَوْمًا^(١) ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ
ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ^(٢) ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ
كَلِمَاتٍ : بِكُتْبِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ^(٣) .

(١) في (ج) زيادة : (أربعين يوماً نطفة) وليست موجودة في «صحيح البخاري» ، ولا «صحيح مسلم» فليتنبه .

(٢) في (ج) زيادة : (ثم يرسل إليه الملك) وليست في «صحيح مسلم» ، وفي «صحيح البخاري» : (ثم يبعث الله ملكاً) فليتنبه .

(٣) قوله : (وشقيٍّ أو سعيد) بالرفع خبر لمبتدأ محذوف ؛ أي : هو شقي أو سعيد . انظر «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/١٩٠) .

فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ؛ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ
الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَدْخُلُهَا .

وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ
وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ ، فَيَدْخُلُهَا » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١) .

* * *

(١) البخاري (٣٢٠٨) ، ومسلم (٢٦٤٣) .

الحديث الخامس

[إنكار البزيع المذمومة]

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ
أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ . . فَهُوَ رَدٌّ » 1 .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ
أَمْرُنَا . . فَهُوَ رَدٌّ » (١) .



1 - مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا . . فَهُوَ رَدٌّ : أي : مردودٌ ، كالخَلْقِ بِمعنى المخلوق .

(١) البخاري (٢٦٩٧) ، مسلم (١٧١٨) ، ورواية مسلم الأخرى
.(١٨/١٧١٨) .

الحديث السادس

[الإبتعاد عن الشبهات]

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
« إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ ،
لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ . . اسْتَبْرَأَ
لِدِينِهِ ^(١) وَعَرِضِهِ 1 ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ . . وَقَعَ فِي

1- فقد استبرأ لدينه وعرضه : أي : صان دينه ، وحمى عرضه من وقوع الناس فيه .

(١) في (ب) : (فمن اتقى الشبهات . . فقد استبرأ لدينه وعرضه) وهي في « صحيح البخاري » (٥٢) من رواية أبي ذر الهروي رحمه الله تعالى ، وذكر الإمام النووي الحديث في « الأذكار » (١٢١٥) ، وفي « رياض الصالحين » (٦٠٠) ، بدون قوله : (فقد) وهي كذلك في « الصحيحين » لكنه أضافها في باب الإشارات ، فتنبه .

الْحَرَامِ ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى ، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ
فِيهِ 1 ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ تَعَالَى
مَحَارِمُهُ 2 ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً ، إِذَا صَلَحَتْ . .
صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ . . فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا
وَهِيَ الْقَلْبُ » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (١) .



-
- 1- قوله : « يُوشِكُ » هو بضم الياء وكسر الشين ؛ أي : يُسْرِعُ وَيَقْرُبُ .
 - 2- قوله : « حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ » معناه : الذي حماه الله تعالى ومنع دخوله .
هو الأشياء التي حرّمها .
-

(١) البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩) واللفظ له .

الحديث السابع

[النصيحة عماد الدين]

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ¹ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ² :
« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ »
قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ : « لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِأُمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) .



- 1- قوله : (عن أبي رُقَيْةَ) هو بضمّ الراء ، وفتح القاف ، وتشديد الياء .
- 2- قوله : (الدَّارِيُّ) منسوبٌ إلى جدِّ له اسمُهُ الدَّار ، وقيل : إلى موضع يُقالُ له : دارين ، ويقالُ فيه أيضاً : الدَّيرِي ؛ نسبةً إلى دِيرٍ كان يتعبَّدُ فيه ، وقد بسطتُ القولَ في إيضاحِهِ في أوائلِ « شرحِ صحيحِ مسلم » [١٤٢ / ١] .

(١) مسلم (٥٥) .

الحديث الثامن

[حُرْمَةُ رَمِّ السَّلَامِ وَمَالِهِ]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ . . عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (١) .

* * *

(١) البخاري (٢٥) ، مسلم (٢٢) .

الحديث التاسع

[النهي عن كثرة السؤال والتطعم]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا
نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ . . فَأَجْتَنِبُوهُ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ . . فَأَفْعَلُوا مِنْهُ مَا
أَسْتَطَعْتُمْ ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ،
وَإِخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ »¹ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١) .

1- قوله : « وَإِخْتِلَافُهُمْ » هو برفع الفاء لا بكسرها .

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) بنحوه ، ومسلم (١٣٣٧) واللفظ له في
(كتاب الفضائل ، باب توقيره صلى الله عليه وسلم ، وترك إكثار سؤاله
عمًا لا ضرورة إليه) . وقوله : (وإختلافهم) بالرفع ؛ لأنه أبلغ في ذم
الاختلاف ؛ إذ لا يتقيد حينئذ بكثرة خلافه لو جُرَّ .

الحديث العاشر

[الحلال سبب لإجابة الدعاء ، وأكل الحرام يمنعها]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى (١) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ .

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ ، يَا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ

(١) سقطت كلمة (تعالى) من (ج) في الموضعين ، وهي غير موجودة في « صحيح مسلم » .

حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ 1 ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ
لِذَلِكَ ؟!

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

* * *

1 - قوله : « غُذِيَ بِالْحَرَامِ » هو بضم الغين ، وكسر الذال المعجمة المخففة .

(١) مسلم (١٠١٥) .

الحديث الحادي عشر

[مِنَ الْوَرَعِ تَوَقَّى الشُّبُهَ]

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِيحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُ
مَا يَرِيْبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيْبُكَ »¹ .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١) .



1 - دَعُ مَا يَرِيْبُكَ : بفتح الياء وضمها لغتان ، والفتح أفصح وأشهر ؛ معناه :
اترك ما شككت فيه ، واعدل إلى ما لا تشك فيه .

(١) الترمذي (٢٥١٨) ، والنسائي في « الصغرى » (٣٢٧/٨-٣٢٨) .

الحديث الثاني عشر

[تَرَكُ مَا لَإِيعَنِي ، وَالِاسْتِغْفَالُ بِمَا يُفِيدُ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْينُهُ » 1 .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ (١) .

* * *

1- قوله : « يَعْينُهُ » بفتح أوله .

(١) الترمذي (٢٣١٧) ، وأخرجه ابن حبان (٢٢٩) ، وابن ماجه (٣٩٧٦) ، ومالك في « الموطأ » مرسلًا (٩٠٣/٢) .

الحديث الثالث عشر

[من علامات كمال الإيمان هُبُّكَ الخَيْرَ لِلْمُسْلِمِينَ]

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) خَادِمِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٢) .

* * *

(١) سقط الترضي من (أ) و(ب) .

(٢) البخاري (١٣) ، مسلم (٤٥) .

الحديث الرابع عشر

[عُرْفَةُ مُسْلِمٍ .. وَمَتَى تَهْدِرُ]

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ : الثَّيِّبُ الزَّانِي¹ ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ^(١) ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٢) .

1 - قوله : « الثَّيِّبُ الزَّانِي » معناه : الْمُحْصَنُ إِذَا زَنَى ، وللإحصانِ شروطٌ معروفةٌ في كتبِ الفقه .

(١) قوله : (الثيب) بالجر بدل مما قبله ، ويجوز رفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف ، أو مبتدأ والخبر محذوف ، والثاني أولى ، ويجوز نصبه على أنه مفعول لفعل محذوف . انظر « الفتوحات الوهبية » (ص ١٥٤)
(٢) البخاري (٦٨٧٨) ، مسلم (١٦٧٦) لكن بزيادة فيه هي : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . . .) .

الحديث الخامس عشر

[النكاح بالخير ، وإكرام الجار والضيف]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . . . فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ¹ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . . . فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . . . فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١) .

* * *

1- قوله : « لِيَصْمُتْ » بضم الميم .

(١) البخاري (٦٠١٨) ، مسلم (٤٧) واللفظ له .

الحديث السادس عشر

[النهي عن الغضب]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْصِنِي ؛ قَالَ : « لَا تَغْضَبْ »
فَرَدَّدَ مَرَارًا ، قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .



(١) البخاري (٦١١٦) . وهذا الرجل هو جارية - بالجيم - ابن قدامة رضي الله عنه .

الحديث السابع عشر

[الأمر بالإحسان، والرفق بالحيوان]

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ . . فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ . . فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ 1، وَلِيُحَدِّدْ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ 2، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ . .»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١)

- 1 - القِتْلَةُ والذَّبْحَةُ : بكسر أوْلِهِمَا .
- 2 - قوله : « وَلِيُحَدِّدْ » هو بضم الياء ، وكسر الحاء ، وتشديد الدال ، يُقَالُ : أَحَدَّ السَّكِينِ ، وَحَدَّدَهَا ، وَاسْتَحَدَّهَا بِمَعْنَى .

(١) مسلم (١٩٥٥) بلفظ : « فأحسنوا الذَّبْحَ » ، وهي في أكثر نسخ « صحيح مسلم » ، وفي بعضها : « فأحسنوا الذَّبْحَةَ » أي : الهيئة والحالة ؛ كما بيَّنه المصنّفُ رحمه الله في « شرح مسلم » (١٣/١٠٧) .

الحديث الثامن عشر

[هُسنُ الخُلُق]

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبٍ¹ بْنِ جُنَادَةَ² وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَتَقِي اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنٍ » .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١) .

* * *

-
- 1- جُنْدُبٌ : بضم الجيم ، وضم الدالِ وفتحها .
 - 2- وَجُنَادَةُ : بضم الجيم .

(١) الترمذي (١٩٨٧) .

الحديث التاسع عشر

[نَصِيحَةُ نَبِيِّهِ لِتَرْسِيخِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ]

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ :
« يَا غُلَامُ ؛ إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ :

أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ¹ .

إِذَا سَأَلْتَ . . فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا أَسْتَعَنْتَ . . فَاسْتَعِنْ

بِاللَّهِ .

وَأَعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ . .

لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ .

1- تُجَاهَكَ : بضم التاء وفتح الهاء ؛ أي : أمامك كما في الرواية الأخرى .

وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ . . . لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ .

رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١) .

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ : « أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ أَمَامَكَ ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ¹ ، وَأَعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ . . . لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَمَا أَصَابَكَ . . . لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَأَعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا »^(٢) .

* * *

1- تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ : أَي : تَحَبَّبَ إِلَيْهِ بِلِزُومِ طَاعَتِهِ ، وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ .

(١) الترمذي (٢٥١٦) .

(٢) أخرج نحوها عبد بن حميد في « مسنده » (٦٣٦) ، وأخرجه أحمد (٣٠٧/١) بآتم من هذا . انظر « الفتح المبين » (ص ٣٧٦) .

الحديث العشرون

[الحياة من الإيمان]

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ^(١)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى : إِذَا لَمْ
تَسْتَحِي . . فَأَصْنَعْ مَا شِئْتَ »¹ .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢) .



1- إِذَا لَمْ تَسْتَحِي . . فَأَصْنَعْ مَا شِئْتَ : معناه : إذا أردتَ فعلَ شيءٍ : فإن كان
مِمَّا لا تستحي من الله ومن الناس في فعله . . فافعله ، وإلا . . فلا ،
وعلى هذا مدارُ الإسلام .

(١) كان ينزل بدرأ فُنسب إليها على قول الأكثر ، وقيل : إنه بدري ،
والصحيح : الأول . اهـ هامش (أ)
(٢) البخاري (٦١٢٠) .

الحديث الحادي والعشرون

[الاستقامة لبالإسلام]

عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ : أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قُلْ لِي
فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ، قَالَ : « قُلْ :
آمَنْتُ بِاللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَقِم »¹ .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) .



1 - قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمُ : أي : استقيم كما أمرت ، ممثلاً أمر الله تعالى ،
مجتنباً نهيه .

(١) مسلم (٣٨) .

الحديث الثاني والعشرون

[رِفْعُ الْجَنَّةِ بِفِعْلِ الْأُمُورِ وَتَرْكِ الْمَنْهِيَّاتِ]

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (١) : أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ ، وَلَمْ أزدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ (٢) قَالَ : « نَعَمْ » .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

وَمَعْنَى : « حَرَّمْتُ الْحَرَامَ » : اجْتَنَبْتُهُ .

(١) هذا الرجل قيل : إنه النعمان بن قوِّق الأنصاري الخزرجي ، قاله ابن

الجوزي في « تليقحه » اهـ هامش (أ)

(٢) في (أ) و(ج) : (أدخل الجنة) .

(٣) مسلم (١٨/١٥) .

وَمَعْنَى : « أَحَلَّتْ الْحَلَالَ » : فَعَلَتْهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١) .

* * *

(١) قال العلامة ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى بعد نقله كلام الإمام النووي رحمه الله تعالى في « الفتح المبين » (ص ٣٩٢) : (وفيه نظر ، وأوجه منه قول ابن الصلاح : « الظاهر : أنه قصد به اعتقاد حرمة ، وألاً يفعل ، بخلاف تحليل الحلال ؛ فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاد كونه حلالاً وإن لم يفعل ») ، وانظر « صيانة صحيح مسلم » (ص ١٤٥) .

الحديث الثالث والعشرون

[من جوامع الخير]

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ¹ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ² ،
وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ ³ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ

1 - قوله صلى الله عليه وسلم : « الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ » المرادُ بالطُّهُورِ :
الوضوء ، قيل : معناه : ينتهي تضعيفُ ثوابه إلى نصفِ أجرِ
الإيمان ، وقيل : الإيمانُ يُجِبُّ ما قبله من الخطايا ، وكذا الوضوء ،
لكن الوضوءُ تتوقَّفُ صحَّتهُ على الإيمانِ ، فصارَ نصفاً ، وقيل :
المرادُ بالإيمانِ : الصلاةُ ، والطهورُ شرطٌ لصحتها ، فصارَ كالشَّطْرِ ،
وقيل غيرُ ذلك .

2 - قوله صلى الله عليه وسلم : « وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ » أي :
ثوابها .

3 - وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ : أي : لو قَدَّرَ ثوابُهُمَا جسمًا . . لملا ،
وسببُهُ : ما اشتملتا عليه من التنزيه والتفويضِ إلى الله تعالى .

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ¹ ، وَالصَّدَقَةُ
 بُرْهَانٌ² ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ³ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ،
 كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا⁴ .
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) .



- 1- والصَّلَاةُ نُورٌ : أي : تمنعُ من المعاصي ، وتنهى عن الفحشاء ، وتهدى إلى الصواب ، وقيل : يكونُ ثوابها نوراً لصاحبها يومَ القيامة ، وقيل : إنها سببٌ لاستنارة القلب .
- 2- وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ : أي : حجةٌ لصاحبها في أداءِ حقِّ المال ، وقيل : حجةٌ في إيمانِ صاحبها ؛ لأنَّ المنافقَ لا يفعلها غالباً .
- 3- وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ : أي : الصبرُ المحبوبُ ، وهو الصبرُ على طاعةِ الله تعالى ، والبلاءِ ، ومكاره الدنيا ، وعن المعاصي ؛ ومعناه : لا يزالُ صاحبُه مستضيئاً مستمراً على الصواب .
- 4- كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ : معناه : كلُّ إنسانٍ يسعى بنفسه ، فمنهم من يبيعها لله تعالى بطاعته ، فيعتقها من العذاب ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما . فموبقُها : أي : مهلكها ، وقد بسطتُ شرحَ هذا الحديثِ في أولِ « شرح صحيح مسلم » [١٠٠ / ٣ - ١٠٢] ، فمن أرادَ زيادةً . فليراجعهُ ، وبالله التوفيق .

(١) مسلم (٢٢٣) .

الحديث الرابع والعشرون

[آلاءُ اللهِ تعالى وفضلُه على عباده]

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَّهُ قَالَ :

« يَا عِبَادِي ^(١) ؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ¹ ،
وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا ² .

-
- 1- قوله تعالى : « حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي » أي : تَقَدَّسْتُ عَنْهُ ، فَالظُّلْمُ
مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّهُ مَجَاوِزَةٌ الْحُدُودِ ، أَوْ التَّصَرُّفُ فِي غَيْرِ
مَلِكٍ ، وَهُمَا جَمِيعًا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى .
- 2- قوله تعالى : « فَلَا تَظَالَمُوا » هُوَ بَفَتْحِ التَّاءِ ؛ أَي : لَا تَتَظَالَمُوا .
-

(١) هَذَا نِدَاءٌ لِلْبَشَرِيَّةِ أَجْمَعِ ، الطَّائِعِ وَالْعَاصِي ، الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، بِأَشْرَفِ
أَسْمَائِهِمْ ؛ لِأَنَّهُ سَبْحَانَهُ أَضَافَهُمْ لِنَفْسِهِ ، وَرَحِمَ اللهُ مَنْ قَالَ :
وَمِمَّا زَادَنِي شَرَفًا وَتِيهًا وَكَدْتُ بِأَخْمَصِي أَطَا الثُّرَيَّا
دَخُولِي تَحْتَ قَوْلِكَ : يَا عِبَادِي وَأَنْ صَيَّرْتَ أَحْمَدَ لِي نَبِيًّا

يَا عِبَادِي ؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُرْنِي
أَهْدِكُمْ .

يَا عِبَادِي ؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي
أَطْعِمَكُمْ .

يَا عِبَادِي ؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي
أَكْسِكُمْ .

يَا عِبَادِي ؛ إِنَّكُمْ تَخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ
الذُّنُوبَ جَمِيعاً ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ .

يَا عِبَادِي ؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي ، وَلَنْ
تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي .

يَا عِبَادِي ؛ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ ،
كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ^(١) . . مَا زَادَ ذَلِكَ
فِي مُلْكِي شَيْئاً .

(١) سقطت كلمة : (منكم) من (أ) .

يَا عِبَادِي ؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ ،
كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(١) . . مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ
مُلْكِي شَيْئاً .

يَا عِبَادِي ؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ ،
قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي ، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ
مَسْأَلَتَهُ . . مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ
إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ 1 .

يَا عِبَادِي ؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ
أُوَفِّيكُمْ بِهَا ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا^(٢) . . فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ

1- قوله تعالى : « كما ينقص المِخِيطُ » هو بكسر الميم ، وإسكان الخاء ،
وفتح الياء ؛ أي : الإبرة ، ومعناه : لا ينقص شيئاً .

(١) في (ب) و (ج) : (قلب رجل واحد منكم) بزيادة (منكم) وليست
في « صحيح مسلم » .

(٢) في (أ) و (ج) : (فمن عمل خيراً) ، والمثبت من (ب) ومن
« صحيح مسلم » .

وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ . . فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) .



(١) مسلم (٢٥٧٧) . وهو حديث عظيم رباني ، ولقد ختم به المصنف رحمه الله تعالى كتابه « الأذكار » حيث ساقه بسنده ، ونقل أن أبا إدريس الخولاني - رحمه الله - راويه عن سيدنا أبي ذر رضي الله عنه كان إذا حدّث به . . جثا على ركبتيه ؛ تعظيماً له وإجلالاً ، ورجال إسناده دمشقيون ، قال الإمام أحمد رحمه الله : (ليس لأهل الشام حديثٌ أشرف منه) . انظر « الأذكار » (ص ٦٦٠ - ٦٦٢) ، و« الفتح المبين » (ص ٤٣١) .

الحديث الخامس والعشرون

[التنافس في الخير ، وفضل الذكر]

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً : أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ¹ ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ .

قَالَ : « أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟ !^(١) إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ^(٢) ، وَكُلِّ

1- الدُّثُورُ : بضم الدالِ والثاءِ المثلثةِ : الأموالُ ، واحدها : دُثْرٌ ، كفلسِ وفلوس .

(١) في (أ) و(ب) : (ما تصدقون به) .

(٢) قوله : (وكلُّ) بكسر اللام ؛ لأنها مجرورة عطفاً على مدخول الباء ،

(تكبيرة) أي : قول : الله أكبر (صدقة) برفعه على الاستئناف ،

وينصبه عطفاً على (صدقة) .

تَحْمِيدَةَ صَدَقَةٍ ، وَكُلَّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٍ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ
صَدَقَةٍ ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٍ ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ
صَدَقَةٌ 1 .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ
فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ ، أَكَانَ
عَلَيْهِ وَزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ ؛ كَانَ لَهُ
أَجْرٌ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .



1 - قوله : « وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ » هو بضمّ الباء ، وإسكانِ الضادِ المعجمة ،
وهو كنايةٌ عن الجماعِ إذا نوى به العبادة ؛ وهو قضاءُ حقِّ الزوجة ،
وطلبُ ولدٍ صالحٍ ، وإعفافِ النفسِ ، وكفُّها عن المحارمِ .

(١) مسلم (١٠٠٦) .

الحديث السادس والعشرون

[كَثْرَةُ طُرُقِ الْخَيْرِ ، وَتَعَدُّ أَنْوَاعِ الصَّدَقَاتِ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ^١ ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ^(١) ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَرْفَعُ

1- السُّلَامَى : بضم السين ، وتخفيف اللام ، وفتح الميم ، وجمعه : (سُلَامِيَات) بفتح الميم : وهي المفاصل والأعضاء ، وهي ثلاث مئة وستون ، ثبت ذلك في « صحيح مسلم » عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٠٠٧] .

(١) قوله : (يعدل) أي : أن يعدل - أي : يصلح - لأنه في محل مبتدأ مخبر عنه بـ (صدقة) ، أو أوقع فيه الفعل موقع المصدر ؛ أي : مع قطع النظر عن (أن) ، ونظيره : تسمع بالمعيدي خيرٌ من أن تراه ؛ أي : أن تسمع ، أو سماعك . اهـ « الفتح المبين » (ص ٤٥٠)

لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعُهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ
خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ
الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(١) .

* * *

(١) البخاري (٢٩٨٩) واللفظ له ، ومسلم (١٠٠٩) وفيه الأفعال بالتاء
لا بالياء : (تعدل ، وتعين . . .) كما في النسخة (ب) .

الحديث السابع والعشرون

[تعريف البرِّ والإثم]

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ¹ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ² ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) .

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ³ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « أَسْتَفْتِ قَلْبِكَ ؛ الْبِرُّ مَا

-
- 1- النَّوَّاسِ : بفتح النون ، وتشديد الواو ، وسَمْعَانَ : بكسر السين وفتحها .
 - 2- قوله : « حَاكَ » بالحاء المهملة والكاف ؛ أي : تردّد .
 - 3- وَابِصَةَ : بكسر الباء الموحدة .

(١) مسلم (١٥/٢٥٥٣) .

أَطْمَأْنَنْتُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ
فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ .
حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَيْنَاهُ فِي « مُسْنَدِي » الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ
أَبْنِ حَنْبَلٍ وَالِدَّارِمِيَّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (١) .



(١) مسند الإمام أحمد (٢٢٨ / ٤) ، والدارمي (٢٥٧٥) ، والترجم زيادة
من (ب) .

الحديث الثامن والعشرون

[السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَاللِّزَامُ بِالسُّنَّةِ]

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبِيَّ بْنِ سَارِيَةَ¹ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا
الْقُلُوبُ ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ² ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛
كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ فَأَوْصِنَا ، قَالَ : « أُوصِيكُمْ
بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ^(١) ؛

1- العَرَبِيَّ : بكسر العين وبالموحدة ، وسَارِيَةَ : بالسین المهملة والياء المشناة من تحت .

2- قوله : (ذَرَفَتْ) بفتح الذال المعجمة والراء ؛ أي : سالت .

(١) قوله : (وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ) هذا إما من باب ضرب المثل بغير الواقع على طريق التقدير والفرض ، وإما من باب الإخبار بالغيب . اهـ «الفتح المبين» (ص ٤٧٢) .

فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ^(١) . . فَسَيْرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً ، فَعَلَيْكُمْ
بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ ، عَضُّوا عَلَيْهَا
بِالنَّوَاجِدِ¹ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ؛ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ² .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ
صَحِيحٌ^(٢) .



-
- 1- قوله : « بالنَّوَاجِدِ » هو بالذالِ المعجمة ؛ وهي الأنيابُ ، وقيلَ :
الأضراس .
 - 2- والبدعة : ما عمل على غيرِ مثالِ سبق .
-

(١) في (أ) و (ب) : (وإنه من يعيش منكم) بالواو .
(٢) أبو داوود (٤٦٠٧) ، الترمذي (٢٦٧٦) .

الحديث التاسع والعشرون

[طريق النجاة]

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ (١) ،
وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ، قَالَ : « لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُ
لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ
شَيْئاً ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ،
وَتَحُجُّ الْبَيْتَ » ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ ؟ !
الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ
النَّارَ ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ » .

(١) قوله : (يدخلني) بضم اللام ، والجملة في موضع جر صفة لقوله :
(بعمل) ، ويجوز جزمه - إن صحَّ رواية - على أنه جواب لشرط مقدر :
أخبرني بعمل إن عملته يدخلني ، أو جواباً للأمر .

ثُمَّ تَلَا : ﴿ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ . . . حَتَّى
بَلَغَ : ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ
سَنَامِهِ !؟ »¹ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « رَأْسُ
الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ » (٢) .

1- وَذُرْوَةُ السَّنَامِ : بِكسْرِ الذَّالِ وَضُمَّهَا ؛ أَي : أَعْلَاهُ .

(١) أَي : تَلَا الْآيَتَيْنِ مِنْ (سُورَةِ السَّجْدَةِ) : ﴿ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ
يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ
أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

(٢) نَبَّهِ الْعَلَامَةُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « الْفَتْحِ الْمُبِينِ » (ص ٤٨٥-
٤٨٦) عَلَى أَنَّهُ فِي نَسْخِ الْمَتْنِ سَقَطَ لِعِبَارَةٍ كَامِلَةٌ ، وَالْعِبَارَةُ هَكَذَا :
(بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ) وَقَالَ : (سَقَطَ مِنْهُ شَطْرُ
ثَابِتٍ فِي أَصْلِ « التَّرْمِذِيِّ » لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ بِدُونِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتَّبِعْهُ لَهُ
أَكْثَرُ الشَّرَاحِ ، وَكَأَنَّهُ انْتَقَلَ نَظْرَهُ مِنْ « سَنَامِهِ » إِلَى « سَنَامِهِ » . . . وَقَدْ
وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ فِي « الْأَذْكَارِ » (أَيْضًا) إِهْـوَ بِإِخْتِصَارِ ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ النِّسْخَ
الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا تَامَةٌ دُونَ سَقَطِ ، وَكَذَلِكَ فِي « الْأَذْكَارِ » (١٠٠٢) .
وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْإِسْقَاطَ مِنْ بَعْضِ النُّسَخِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ ؟ ! »¹ قُلْتُ :
بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ ثُمَّ قَالَ : « كُفَّ عَلَيْكَ
هَذَا » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ !
فَقَالَ : « ثَكَلْتُكَ أُمَّكَ !! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى
وُجُوهِهِمْ² - أَوْ : عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟ ! » .
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١) .

* * *

-
- 1- مَلَاكُ الشَّيْءِ : بِكسْرِ المِيمِ ؛ أَي : مَقْصُودُهُ .
 - 2- قَوْلُهُ : « يَكُفُّ » هُوَ بِفَتْحِ اليَاءِ ، وَضَمِّ الكَافِ .
-

(١) الترمذي (١٦١٦) .

الحديث الثلاثون

[الالتزام بمحدود الشرع]

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ¹ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ² ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا ، وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا^(١) ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَتَهَكَّوهَا ،

1 - الخُسَيْنِيُّ : بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين ، وبالنون ، منسوبٌ إلى خُشَيْنة ؛ قبيلة معروفة .

2 - قوله : (جُرْثُومِ) بضم الجيم والثاء المثناة ، وإسكان الراء بينهما ، وفي اسمه واسم أبيه اختلافٌ كثير .

(١) الحد لغة : الحاجز بين الشيئين ، وشرعاً : عقوبة مقدرة من الشارع تزجر عن المعصية ؛ أي : جعل لكم حواجز وزواجر مقدرة تحجزكم وتزجركم عما لا يرضاه ، وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الموجزة البليغة ، وليس في الأحاديث حديثٌ أجمع بانفراده لأصول الدين وفروعه منه .

وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا
عَنْهَا» (١) .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ (٢) .



(١) قال ابن السمعاني رحمه الله تعالى : (من عمل به - أي : هذا الحديث - . . فقد حاز الثواب ، وأمن من العقاب ؛ لأن من أدى الفرائض ، واجتنب المحارم ، ووقف عند الحدود ، وترك البحث عما غاب عنه . . فقد استوفى أقسام الفضل ، وأوفى حق الدين ؛ لأن الشرائع لا تخرج عن الأنواع المذكورة فيه) .

(٢) الدارقطني (١٨٣/٤ - ١٨٤) ، وأخرجه الحاكم (١١٥/٤) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٢/١٠) ، والطبراني في « الكبير » (٢٢٢/٢٢) .

الحديث الحادي والثلاثون

[الزهد في الدنيا ، وممرته]

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ . . أَحَبَّنِي اللَّهُ
وَأَحَبَّنِي النَّاسُ^(١) ، فَقَالَ : « أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ ،
وَأَزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ » .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ أَبُو مَاجَةَ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ^(٢) .



(١) قوله : (أحبني الله وأحبني الناس) بفتح ياء المتكلم ويُسَكَّن . اهـ «مرقاة
المفاتيح» (٣٨١/٩)

(٢) ابن ماجه (٤١٠٢) ، وأخرجه الحاكم (٣١٣/٤) ، والقضاعي في
«مسند الشهاب» (٦٤٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٩٣/٦) .

الحديث الثاني والثلاثون

[لا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« لَا ضَرَرَ ، وَلَا ضِرَارَ »¹ .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ أَبُو مَاجَةَ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا
مُسْنَدًا^(١) .

1- وَلَا ضِرَارَ : هو بكسر الضاد .

(١) هذا الحديث من قواعد الإسلام ، وظاهره : تحريم سائر أنواع الضرر
إلا للدليل ، فيحرم عليك أن تدخل النفع على نفسك وتدخل الضرر على
غيرك بسبب ذلك ، واستنبط من هذا الحديث قواعد في أصول الفقه
تبنى عليها كثير من الأحكام منها : أن الضرر يُزال ، ويتعلق بها قواعد :
الضرورات تبيح المحظورات ، وما أبيع للضرورة يقدر بقدرها ،
والضرر لا يزال بالضرر . . إلى غير ذلك .

وَرَوَاهُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (١) فِي « الْمَوْطَأِ » عَنْ
عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُرْسَلًا ، فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ ، وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا
بِبَعْضٍ (٢) .



(١) الترحم زيادة من (ب) .

(٢) ابن ماجه (٢٣٤٠) ، الدارقطني (٧٧ / ٣) ، الموطأ (٧٤٥ / ٢) .

الحديث الثالث والثلاثون

[من أسس القضاء في الإسلام]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ . . . لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ »^(١) ، لَكِنَّ الْبَيْتَةَ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا ، وَبَعْضُهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ »^(٢) .

(١) وحكمة التعبير بـ (رجال) ثم (قوم) بناء على أنه يعمهما : أن الغالب في المدعى أن يكون رجلاً ، والمدعى عليه يكون رجلاً وامرأة ، فراعى في التغاير بينهما الغالب فيهما ، وعلى ترادفهما . فالمغايرة للتفنن في العبارة . اهـ « الفتح المبين » (ص ٥٢٩)

(٢) البيهقي (٢٥٢/١٠) ، وانظر « صحيح البخاري » (٤٥٥٢) ، و« صحيح مسلم » (١٧١١) ، و« صحيح ابن حبان » (٥٠٨٢) .

الحديث الرابع والثلاثون

[تَفْيِيرُ الْمُنْكَرِ ، وَمَرَاتِبُهُ]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ
مُنْكَرًا . . فليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ . . فبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ . . فبِقَلْبِهِ ¹ وَذَلِكَ أَوْعَفُّ الْإِيمَانِ ² .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

* * *

-
- 1 - فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ . . فبِقَلْبِهِ : معناه : فليكرهه بقلبه .
 - 2 - وَذَلِكَ أَوْعَفُّ الْإِيمَانِ : أي : أقله ثمرة .

(١) مسلم (٤٩) .

الحديث الخامس والثلاثون

[أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ، وَهَقْوُ الْمُسْلِمِ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْدُلُهُ ، وَلَا يَكْذِبُهُ¹ ، وَلَا يَحْقِرُهُ^(١) ، التَّقْوَى هَاهُنَا ؛ وَيُشِيرُ

1- وَلَا يَكْذِبُهُ : هو بفتح الياء ، وإسكان الكاف .

(١) في (أ) و(ج) : (ولا يخذله ولا يحقره) ، وسقطت كلمة : (ولا يَكْذِبُهُ) وليست هي في « صحيح مسلم » مع أن المؤلف ضبطها في (باب الإشارات) .

إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ^(١) .

بِحَسْبِ أَمْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ¹ ، كُلُّ
الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ ؛ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعَرَضُهُ .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) .

* * *

1- قوله : « بِحَسْبِ أَمْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ » هو بِإِسْكَانِ السَّيْنِ ؛ أَي : يَكْفِيهِ مِنْ
الشَّرِّ .

(١) كَذَا فِي النُّسخِ الخَطِيئَةِ ، وَالَّذِي فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (ثَلَاثَ مَرَاتٍ)
فَلْيَتَّبِعْهُ .

(٢) مُسْلِمٌ (٢٥٦٤) .

الحديث السادس والثلاثون

[فضاء هواجس المسلمين ، وفضل طلب العلم]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا . . . نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . . . »

وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ . . . يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . . .

وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا . . . سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . . .

وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا . . . سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ،

وَعَشِيَّتَهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ
فِي مَنْ عِنْدَهُ .

وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ . . لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ « .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ (١) .

* * *

(١) مسلم (٢٦٩٩) .

الحديث السابع والثلاثون

[عَظِيمٌ لَطْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ ، وَفَضْلُهُ عَلَيْهِمْ]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ .

فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا . . كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا . . كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ .

وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا . . كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا . . كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً . »

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذِهِ
الْحُرُوفِ (١) .

فَانظُرْ يَا أَخِي وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ إِلَى عِظْمٍ لُطْفِ اللَّهِ
تَعَالَى (٢) ، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَازَ .

وَقَوْلُهُ : «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الْأَعْتِنَاءِ بِهَا .

وَقَوْلُهُ : «كَامِلَةٌ» لِلتَّوَكِيدِ وَشِدَّةِ الْأَعْتِنَاءِ بِهَا (٣) .

وَقَالَ فِي السِّيئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا : «كَتَبَهَا اللَّهُ
عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً» (٤) فَأَكَّدَهَا بِ(كَامِلَةٌ) ، وَإِنْ
عَمِلَهَا . كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً (٥) ، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا

(١) البخاري (٦٤٩١) ، مسلم (١٣١) .

(٢) في (أ) و(ج) : (وفقني الله) ، وفي هامش (أ) : (إلى عظيم)
وأشار لها بنسخة .

(٣) سقطت كلمة : (بها) من (أ) و(ج) .

(٤) سقطت كلمة : (عنده) من (أ) و(ب) ، وهي مثبتة من (ج) ومن
هامش (أ) وأشار لها بنسخة .

(٥) في (أ) و(ب) : (كتبها سيئة واحدة) .

بِـ (وَاحِدَةً) وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِـ (كَامِلَةً) .

فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ ،

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

* * *

الحديث الثامن والثلاثون

[محبة الله تعالى لأوليائه ، وبيان طريق الولاية]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا^(١) . . فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ¹ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ

1 - فَقَدْ آذَنَتْهُ : هو بهمزة ممدودة ؛ أي : أعلمته بأنه مُحَارِبٌ لِي .

(١) الولي : هو مَنْ تَوَلَّى اللَّهَ بِالطَّاعَةِ وَالتَّقْوَى ، فَتَوَلَّاهُ اللَّهُ بِالْحِفْظِ وَالنَّصْرَةِ ، وَهُوَ الْقَرِيبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لِتَقَرُّبِهِ إِلَيْهِ بِاتِّبَاعِ أَوْامِرِهِ ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ ، وَالإِكْتِسَابِ مِنَ نَوَافِلِ الْعِبَادَاتِ ، مَعَ كَوْنِهِ لَا يَفْتَرُ عَنْ ذِكْرِهِ ، وَلَا يَرَى بِقَلْبِهِ غَيْرَهُ ؛ لِاسْتِغْرَاقِهِ فِي نُورِ مَعْرِفَتِهِ ، فَلَا يَرَى إِلَّا دَلَائِلَ قُدْرَتِهِ ، وَلَا يَسْمَعُ إِلَّا آيَاتِهِ ، وَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، وَلَا يَتَحَرَّكُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ ، وَفِيهِ التَّحْذِيرُ مِنَ مَعَادَاةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ ؛ وَمَنْ ثَمَّ لَمَّا وَقَعَ ذَلِكَ لِإِبْلِيسَ حِينَ أَبِي السُّجُودِ الْمَأْمُورِ بِهِ لِأَدَمَ . . أَهْلَكَ اللَّهُ هَلَاكًا لَا شِفَاءَ لَهُ أَبَدًا .

بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ . . كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي
يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ
بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي . . أَعْطَيْتَهُ (١) ،
وَلِئِنْ أَسْتَعَاذَنِي . . لِأُعِيدَنَّهُ « 1 .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢)



1 - قوله : « استعاذني » ضبطوه بالنون وبالباء ، وكلاهما صحيح .

(١) كذا في النسخ ، والذي في « صحيح البخاري » : (وإن سألتني . .
لأعطينه) .

(٢) البخاري (٦٥٠٢) . وفي (ب) و (ج) : (ولئن استعاذ بي) وهي
رواية كما أشار المصنف رحمه الله .

الحديث التاسع والثلاثون

[رَفْعُ الْحَرَجِ فِي الْإِسْلَامِ]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنُّسْيَانَ ، وَمَا أَسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » .

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا (١) .

* * *

(١) ابن ماجه (٢٠٤٥) ، البيهقي (٣٥٦/٧) ، وأخرجه ابن حبان (٧٢١٩) ، والحاكم (١٩٨/٢) .

الحديث الأربعون

[اغتنام الأوقات قبل الوفاة]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ¹ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ^(١) : إِذَا أَمْسَيْتَ . . فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ . . فَلَا تَنْتَظِرِ

1- كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ : أي : لا تركزن إليها ، ولا تتخذها وطناً ، ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ، ولا بالاعتناء بها ، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه ، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله .

(١) الترضي زيادة من (ج) .

الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ
لِمَوْتِكَ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

* * *

(١) البخاري (٦٤١٦) .

الحديث الحادي والأربعون

[اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ » .

حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ « الْحُجَّةِ » ^(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٢) .

-
- (١) صاحب كتاب « الحجة » هو الشيخ نصر بن إبراهيم المقدسي ، وكتابه هو : « الحجة على تارك المحجة » يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة . انظر « جامع العلوم والحكم » (٣٩٣ / ٢) .
- (٢) أخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في « السنة » (١٢ / ١) ، والحافظ السلفي في « معجم السفر » (١٢٦٥) ، وعزاه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٢٨٩ / ١٣) إلى الحسن بن سفيان وغيره وقال : (ورجاله ثقات ، وقد صححه النووي في آخر « الأربعين ») .

الحديث الثاني والأربعون

[سَعَةُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ]

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

« قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا بَنَ آدَمَ ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي . . غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي ^(١) .

يَا بَنَ آدَمَ ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ¹ ثُمَّ

1- عَنَانَ السَّمَاءِ : بفتح العين ؛ قيل : هو السَّحَابُ ، وقيل : ما عنَّ لك منها ؛ أي : ما ظهرَ إذا رفعتَ رأسَكَ .

(١) قال قتادة : (أعطيت هذه الأمة ثلاثاً لم يعطها إلا نبي : كان يقال للنبي : اذهب فليس عليك حرج ، وقال لهذه الأمة : ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وكان يقال للنبي : أنت شهيدٌ على قومك ، وقال لهذه الأمة : ﴿ لِنَكُورُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ ، وكان يقال للنبي : سَلْ تُعْطَ ، فقال لهذه الأمة : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ .)

أَسْتَغْفِرْتَنِي . . غَفَرْتُ لَكَ .

يَا بَنَ آدَمَ ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا¹ ثُمَّ
لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا . . لِأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١) .



1- قوله : « بِقُرَابِ الْأَرْضِ » بضم القاف وكسرها لغتان رُويَ بهما ، والضمُّ أشهر ؛ ومعناه : ما يقاربُ مَلأها .

(١) الترمذي (٣٥٤٠) . وجاء في خاتمة (ب) بعد الحديث الثاني والأربعين ، وقبل ذكر خاتمة الكتاب وباب الإشارات : (تمت الأربعينية بحمد الله وعونه وحسن توفيقه بعد العصر ، يوم أربع عشرة خلت من رمضان ، الذي من شهور سنة ثلاثٍ بعد تسع مئة من الهجرة النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، بخط الفقير إلى كرم الملك الكبير عبد الله بن بوبكر المكنى : دوغني ، لطف الله له المرام ، وغفر له ولوالديه وللمسلمين أجمعين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم) .

[خاتمة الكتاب] ^(١)

فَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ مِنْ بَيَانِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعْتُ
قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ ، وَتَضَمَّنَتْ مَا لَا يُحْصَى مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ
فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ ، وَالْآدَابِ وَسَائِرِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ .
وَهَأَنَّا أَذْكَرُ بَابًا مُخْتَصِرًا جِدًّا فِي ضَبْطِ الْأَفْظَانِ مُرْتَبَةً ؛
لِيَلَّا يُغْلَطَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ، وَلِيَسْتَغْنِيَ بِهَا حَافِظُهَا عَنْ
مُرَاجَعَةِ غَيْرِهِ فِي ضَبْطِهَا ، ثُمَّ أَسْرَعُ فِي شَرْحِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ ، وَأَرْجُو مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ
يُوفِّقَنِي فِيهِ لِبَيَانِ مُهِمَّاتِ مِنَ اللَّطَائِفِ ، وَجَمَلِ مِنَ الْفَوَائِدِ
وَالْمَعَارِفِ ، لَا يَسْتَغْنِيَ مُسْلِمٌ عَنْ مَعْرِفَةِ مِثْلِهَا ، وَيُظْهِرُ

(١) هذه خاتمة كتاب « الأربعين » أتبعها الإمام النووي رحمه الله تعالى كما يفعل في كتبه بباب الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكلات ، وأكثر من نشر « الأربعين النووية » غفل عنها .

لِمُطَالِعِهَا جَزَالَةٌ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَعِظْمُ فَضْلِهَا ، وَمَا
 أَشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ النَّفَائِسِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا ، وَالْمُهَمَّاتِ الَّتِي
 وَصَفْتُهَا ، وَيَعْلَمُ بِهَا الْحِكْمَةَ فِي اخْتِيَارِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ
 الْأَرْبَعِينَ ، وَأَنَّهَا حَقِيقَةٌ بِذَلِكَ عِنْدَ النَّاطِرِينَ (١) .

وَإِنَّمَا أَفْرَدْتُهَا عَنْ هَذَا الْجُزْءِ ؛ لَيْسَهُلَّ حِفْظُ ذَا الْجُزْءِ
 بِأَنْفِرَادِهِ ، ثُمَّ مَنْ أَرَادَ ضَمَّ الشَّرْحَ إِلَيْهِ . . فليَفْعَلْ ، وَاللهِ
 عَلَيْهِ الْمِنَّةُ بِذَلِكَ (٢) ؛ إِذْ يَقِفُ عَلَى نَفَائِسِ اللَّطَائِفِ
 الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنْ كَلَامِ مَنْ قَالَ اللهُ فِي حَقِّهِ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
 الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ ﴾ .

(١) فائدة : ذكر الإمام العلامة ابن العطار تلميذ الإمام النووي رحمهما الله
 تعالى في « شرحه على الأربعين » (ق / ٢ / ب) - وهو مخطوط في دار
 الكتب المصرية ، رقمه (٢٥٣٢١) ، ميكرو فيلم رقم (٢٠٧٦٢)
 وناسخه : حسن بن علي الفقي الشافعي ، تاريخ نسخه (١٢٧٣ هـ) ،
 عدد أوراقه (٤٠) ورقة - حيث قال : (وعزم رحمه الله تعالى على
 شرحها ، وتبيين الحكمة في اختيارها دون غيرها ، فلم يقدر له رحمه الله
 تعالى ذلك ، واخترمته المنية) .

(٢) في ب : (والله عز وجل المنة عليه بذلك) .

وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ أَوْلَىٰ وَأَخْرَأَ ، بَاطِنًا وَظَاهِرًا عَلَيَّ
نَعَمِهِ (١) .

* * *

(١) في (ب) : (. . .) وظاهراً ، تم الجزء ، والحمد لله وحده ، وصلواته
على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً) . وسقطت هذه الخاتمة من
النسخة (ج) .